

لسان العرب

(نصص) الذَّصَّصُ رَفْعُكَ الشَّيْءَ نَصَّصَ الْحَدِيثَ يَنْذُصُّهُ نَصًّا رَفَعَهُ وَكُلُّ مَا أُطْهَرَهُ فَقَدْ نُصِّصَ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَنْ نَصَّصَ لِلْحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ أَيْ أَرَفَّ فَعَلَهُ وَأَسْنَدَهُ يَقَالُ نَصَّصَ الْحَدِيثَ إِلَى فَلَانٍ أَيْ رَفَعَهُ وَكَذَلِكَ نَصَّصْتُهِ إِلَيْهِ وَنَصَّصَتِ الطَّبِيبَةُ جَرِيدَهَا رَفَعَتْهُ وَوَضَعَهُ عَلَى الْمِنْدَمَةِ أَيْ عَلَى غَايَةِ الْفَضِيحَةِ وَالشَّهْرَةِ وَالظُّهُورِ وَالْمِنْدَمَةِ مَا تُطْهَرُهُ عَلَيْهِ الْعُرُوسُ لِتُرَى وَقَدْ نَصَّصَهَا وَانْتَصَّصَتْ هِيَ وَالْمَاشِيطَةُ تَنْذُصُّ عَلَيْهَا الْعُرُوسَ فَتُقْعِدُهَا عَلَى الْمِنْدَمَةِ وَهِيَ تَنْذُصُّ عَلَيْهَا لِتُرَى مِنْ بَيْنِ النِّسَاءِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ أَنَّهُ تَزَوَّجَ بِنْتَ السَّائِبِ فَلَمَّا نَصَّصَتْ لَتُهِدَى إِلَيْهِ طَلَّاقُهَا أَيْ أُقْعِدَتْ عَلَى الْمِنْدَمَةِ وَهِيَ بِالْكَسْرِ سَرِيرُ الْعُرُوسِ وَقِيلَ هِيَ بَفَتْحِ الْمِيمِ الْحَجَلَةُ عَلَيْهَا .

(* قوله عليها هكذا في الأصل ولعله الحجلة عليها العروس) من قولهم نَصَّصْتُ الْمَتَاعَ إِذَا جَعَلْتُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ وَكُلُّ شَيْءٍ أُطْهَرَتْهُ فَقَدْ نَصَّصْتُهُ وَالْمِنْدَمَةُ الثِّيَابُ الْمُرَفَّعةُ وَالْفَرْشُ الْمَوْطَأَةُ وَنَصَّصَ الْمَتَاعَ نَصًّا جَعَلَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ وَنَصَّصَ الدَّابَّةَ يَنْذُصُّهَا نَصًّا رَفَعَهَا فِي السَّيْرِ وَكَذَلِكَ النَّاقَةُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ دَفَعَ مِنْ عُرْفَاتِ سَارِ الْعَنْقِ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّصَ أَيْ رَفَعَ نَاقَتَهُ فِي السَّيْرِ وَقَدْ نَصَّصْتُ نَاقَتِي رَفَعْتُهَا فِي السَّيْرِ وَسَيَّرَ نَصَّصَ وَنَصَّصِيصُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا كُنْتُ قَائِلَةً لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَارَضَكَ بِبَعْضِ الْفُلُواتِ نَاصَّةً قَلَّوَصَكَ مِنْ مَنْهَلٍ إِلَى آخِرٍ؟ أَيْ رَافعةً لَهَا فِي السَّيْرِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الذَّصَّصُ التَّحْرِيكُ حَتَّى تَسْتَخْرَجَ مِنَ النَّاقَةِ أَقْصَى سِيرِهَا وَأَنْشَدَ وَتَقَطَّعَ الْخَرْقُ بِسَيْرِ نَصَّصَ وَالذَّصَّصُ وَالذَّصَّصُ السَّيْرِ الشَّدِيدِ وَالْحَثُّ وَلِهَذَا قِيلَ نَصَّصْتُ الشَّيْءَ رَفَعْتُهُ وَمِنْهُ مِندَمَةُ الْعُرُوسِ وَأَصْلُ الذَّصَّصِ أَقْصَى الشَّيْءِ وَغَايَتُهُ ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ سَرِيعِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الذَّصَّصُ الْإِسْنَادُ إِلَى الرَّئِيسِ الْأَكْبَرِ وَالذَّصَّصُ التَّوَقُّيفُ وَالنَّصُّ التَّعْيِينُ عَلَى شَيْءٍ مَا وَنَصَّصَ الْأَمْرَ شَدَّتْهُ قَالَ أَيُّوبُ بْنُ عَبَّاثَةَ وَلَا يَسْتَوِي عِنْدَ نَصَّصِ الْأُمُورِ بِإِذْنِ مَعْرُوفِهِ وَالْبَخِيلِ وَنَصَّصَ الرَّجُلَ نَصًّا إِذَا سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يَسْتَقْصِي مَا عِنْدَهُ وَنَصَّصَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْتَاهُ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِذَا بَلَغَ النِّسَاءُ نَصَّصَ الْحِقَاقَ فَالْعَمَلُ بِهَا أَوْلى يَعْنِي إِذَا بَلَغَتْ غَايَةَ الصَّغَرِ إِلَى أَنْ تَدْخُلَ فِي الْكِبَرِ فَالْعَمَلُ بِهَا مِنَ الْأُمُورِ يَرِيدُ بِذَلِكَ الْإِدْرَاكَ وَالْغَايَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ النَّصُّ أَصْلُهُ مِنْتَاهُ الْأَشْيَاءُ وَمَبْلَغُ

أَقْصَاهَا وَمِنْهُ قِيلَ نَصَصْتُ الرَّجُلَ إِذَا اسْتَقْصَيْتَ مَسْأَلَتَهُ عَنِ الشَّيْءِ حَتَّى تَسْتَخْرِجَ كُلَّ مَا عِنْدَهُ وَكَذَلِكَ النَّصُّ فِي السَّيْرِ إِذَا نَمَّا هُوَ أَقْصَى مَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ الدَّابَّةُ قَالَ فَنَصُّ الْحَقَاقِ إِذَا نَمَّا هُوَ الْإِدْرَاكُ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ نَصُّ الْحَقَاقِ مَنْتَهَى بُلُوغُ الْعَقْلِ أَيْ إِذَا بَلَغْتَ مِنْ سِنِّهَا الْمَبْلَغَ الَّذِي يَصْلَحُ أَنْ تُحَاقِقَ وَتُخَاصِمَ عَنْ نَفْسِهَا وَهُوَ الْحَقَاقُ فَعَصَبْتُهَا أَوَّلَى بِهَا مِنْ أُمَّهَا وَيُقَالُ نَصَصْتُ الشَّيْءَ حَرَكْتَهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْهُمَا وَهُوَ يُنْصَصُ لِسَانَهُ وَيَقُولُ هَذَا أَوْ رَدَنِي الْمَوَارِدَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ هُوَ بِالضَّادِ لَا غَيْرَ قَالَ وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى لَيْسَتْ فِي الْحَدِيثِ نَصَصْتُ بِالضَّادِ وَرَوَى عَنْ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ يَقُولُ الْجَبَّارُ حَذَرُونِي فَإِنِّي لَا أُنَاصُّ عَبْدًا إِلَّا عَذَّبْتُهُ أَيْ لَا اسْتَقْصَيْتُ عَلَيْهِ فِي السُّؤَالِ وَالْحِسَابِ وَهِيَ مِفَاعِلَةٌ مِنْهُ إِلَّا عَذَّبْتَهُ وَنَصَصْتُ الرَّجُلَ غَرِيمَةً إِذَا اسْتَقْصَيْتَ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ هِرْقَلٍ يَنْصَصُهُمْ أَيْ يَسْتَخْرِجُهُمْ رَأْيَهُمْ وَيُطَهِّرُهُ مِنْهُ وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ نَصُّ الْقُرْآنِ وَنَصُّ السُّنَّةِ أَيْ مَا دَلَّ ظَاهِرُهُ لَفْظُهُمَا عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ شَمْرُ النَّصِّ وَالنَّصُّ نَصَصْتُ الْحَرَكَةَ وَكُلَّ شَيْءٍ قَلَقَلْتَهُ فَقَدْ نَصَصْتَهُ وَالنَّصُّ مَسَّةٌ مَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنَ الشَّعْرِ وَالْجَمْعُ نَصَصٌ وَنِصَاصٌ وَنَصَّ الشَّيْءَ حَرَكَهُ وَنَصَصْتُمْ لِسَانَهُ حَرَكَهُ كَنَصَصْتَهُ غَيْرَ أَنَّ الضَّادَ فِيهِ أَصْلٌ وَلَيْسَتْ بِدَلَالَةٍ مِنْ ضَادِ نَصَصْتَهُ كَمَا زَعَمَ قَوْمٌ لِأَنَّهُمَا لَيْسَتَا أُخْتَيْنِ فَتَبَدَّلَ إِحْدَاهُمَا مِنْ صَاحِبَتِهَا وَالنَّصُّ نَصَصْتُ تَحَرُّكُ الْبَعِيرِ إِذَا نَهَضَ مِنَ الْأَرْضِ وَنَصَصْتُ الْبَعِيرَ فَحَصَّ بِصَدْرِهِ فِي الْأَرْضِ لِيَبْرُكَ اللَّيْثُ النَّصُّ نَصَصْتُ إِثْبَاتُ الْبَعِيرِ رُكْبَتَيْهِ فِي الْأَرْضِ وَتَحَرُّكُهُ إِذَا هَمَّ بِالنَّهْوِزِ وَنَصَصْتُ الْبَعِيرَ مِثْلَ حَصْحَصٍ وَنَصَصْتُ الرَّجُلَ فِي مَشْيِهِ اهْتَزَّ مُنْتَصِبًا وَانْصَصْتُ الشَّيْءَ وَانْتَصَبْتُ إِذَا اسْتَوَى وَاسْتَقَامَ قَالَ الرَّاجِزُ فَبَاتَ مُنْصَصًا وَمَا تَكَرَّرَ دَسَّاسًا وَرَوَى أَبُو تَرَابٍ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ كَانَ حَصِيصُ الْقَوْمِ وَنَصَصِيصُهُمْ وَبَصَصِيصُهُمْ كَذَا وَكَذَا أَيْ عَدَدُهُمْ بِالْحَاءِ وَالنُّونِ وَالْبَاءِ